



حكومة الوحدة الوطنية
†°188°E† †°0C:†† †°N°0°††
a g a s u n d u r o n n u n u m i i - T
Government of National Unity

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (148) لسنة 2024 ميلادية
بشأن تحديد عطلة عيد الفطر المبارك
للعام 1445 هجري وتقرير حكم

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ، ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون رقم (5) لسنة 2012 م ، بشأن العطلات الرسمية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .

قـرـر

مادة (1)

تنفيذا لاحكام القانون رقم (5) لسنة 2012 م ، بشأن العطلات الرسمية ، تكون عطلة عيد الفطر المبارك الموافق للأيام الأول والثاني والثالث من شهر شوال للعام 1445 هجري على أن يراعى في ذلك المرافق ذات الخدمات الإنسانية والأمنية العاجلة مع حفظ حق العاملين بها في الحصول على مقابل عمل هذه الأيام طبقا لأحكام التشريعات النافذة .

مادة (2)

يكون يوم الأحد الموافق 2024/4/14 م ، إجازة لجميع الجهات المذكورة بالمادة السابقة تخصم من الإجازة السنوية للموظف .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


عبد الحميد محمد الديبي
رئيس مجلس الوزراء



صدر في 28 رمضان
1445 هجري
لوافق 4 / 8
2024 ميلادي
(رقم م ع القانونية)